



الرقم :
التاريخ : / / ١٤٤٤ هـ
الموافق : / / ٢٠٢٠ م
المشروعات :

محضر اجتماع مجلس إدارة جمعية معالم المدينة

رقم (٥-٢٠٢٤)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد:

أولاً: موعد الاجتماع

اليوم	الأحد	التاريخ	الموافق	اليوم
الساعة	٤:٣٠ عصراً	المدة	ساعة ونصف	مقر الجمعية

ثانياً: جدول الأعمال

م	الموضوع
١	تقرير البرامج والأنشطة الربع الثالث ٢٠٢٤ م
٢	قياس رضا المستفيدين الربع الثالث ٢٠٢٤ م
٣	التقرير المالي للربع الثالث ٢٠٢٤ م
٤	عرض واعتماد تقرير المراجع الداخلي
٥	تقرير الصلاحيات المفوضة للموظفين القيادين بالجمعية
٦	اعتماد نموذج إفصاح الحوكمة ٢٠٢٣ م
٧	الاطلاع على تطبيق معالم المدينة
٨	اعتماد حجز ضمان بنكي بمبلغ (٥٠٠٠٠) ريال لوزارة السياحة من أجل إصدار رخصة مكتب خدمات السفر والسياحة
٩	تقييم المخاطر المتعلقة بجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب
١٠	اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والاجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب؛ إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ إجراءات الفحص لضمان المعايير العالية عند التوظيف؛ سياسة توجيه مبلغ التبرع الى مشروع آخر؛ الوصف الوظيفي لموظف الالتزام

ثانياً: توقيع الأعضاء

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	أ.د. سلطان بن عمر الحصين	رئيس مجلس الإدارة	
٢	أ.د. أحمد بن عبد الله الغنيمة	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	أ.مصعب بن يحيى يحيى	عضو مجلس الإدارة	
٤	أ.فائز بن فارج التميمي	عضو مجلس الإدارة	
٥	أ. عبد الرحمن بن عبد الله العنيزي	عضو مجلس الإدارة	

المدينة المنورة - المسجد النبوي - تحت سماء البقيع ج

العنوان الوطني / 3494 أبو أيوب الأنصاري - الحرم رقم الوحدة 10 - المدينة المنورة 42311 - 6196

SA 67050000 68201970984000 maenalim.medina@gmail.com

SA 4715000 999127470760003 00966556680910

مصرف الإنماء
alinma bankبنك البلاد
Bank AlBilad



رابعاً: القرارات والتوصيات:

- ١- اعتماد تقرير البرامج للربع الثالث ٢٠٢٤م، والإشادة بمنجزات برنامج زيارة المعالم وتأهيل المرشدين، والتطلع إلى تطوير برنامج تأهيل المرشدين واعتماد شهادته التدريبية، وملاحظة ضعف منجزات برنامج استضافة الوجهاء وبرنامج إثراء، والتوصية بتفعيلها وسد النقص الحاصل فيها.
- ٢- اعتماد نتائج قياس رضا المستفيدين من برامج الجمعية في الربع الثالث ٢٠٢٤م، والتوصية بزيادة أعداد المشاركين في تقييم برنامج زيارة المعالم باستحداث آليات تقنية مناسبة.
- ٣- اعتماد التقرير المالي للربع الثالث ٢٠٢٤م، والتوصية بالحرص على حصر المصروفات في الربع على البرامج المنفذة خلال الربع، وتقادي تأخير سدادها إلى الربع التالي.
- ٤- عرض تقرير المراجع الداخلي واعتماد توصياته في تحديث سياسات الجمعية ولوائحها وفق توجيهات المركز الوطني للقطاع غير الربحي، وإقامة برامج توعوية للعاملين بالجمعية فيما يتعلق بجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- ٥- اعتماد تقرير الصلاحيات المالية المفوضة للموظفين القيادين بالجمعية خلال الربع الثالث ٢٠٢٤م.
- ٦- اعتماد نموذج إفصاح الحوكمة لعام ٢٠٢٣م.
- ٧- الاطلاع على تطبيق معالم المدينة وتسريع إتمامه وتفعيله.
- ٨- اعتماد حجز ضمان بنكي بمبلغ (٥٠٠٠٠) ريال، لإصدار رخصة المكتب السياحي، والتوصية باستكمال إجراءاته ومتطلباته النظامية.
- ٩- اعتماد تقييم المخاطر المتعلقة بجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والتوصية بتفعيل التدابير الاحترازية الخاصة بها.
- ١٠- اعتماد سياسة مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ لائحة أدوار ومسؤوليات مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات والإجراءات والضوابط لمكافحة تمويل الإرهاب؛ إجراءات تجنب تنبيه العميل في حال وجود شبهة غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛ إجراءات الفحص لضمان المعايير العالية عند التوظيف؛ سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر؛ الوصف الوظيفي لموظف الالتزام.

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. سلطان بن عمر الحصين





تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة المتعلقة بجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب

جمعية معالم المدينة

مقدمة

تتعرض الجمعيات الأهلية لمجموعة من المخاطر المرتبطة بعمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب بسبب طبيعة عملها المرتبط بجمع التبرعات وتقديم المساعدات، وفيما يلي تقييم لأهم المخاطر المتأصلة والكامنة التي قد تواجهها جمعية معالم المدينة، مع تقديم التدابير الاحترازية المناسبة لكل خطر.

١. خطر التبرعات المالية المجهولة المصدر

المخاطر المتأصلة:

التبرعات المالية المجهولة المصدر قد تكون وسيلة لاستغلال الجمعيات في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب، فعدم معرفة مصدر الأموال يزيد من احتمالية أن تكون مرتبطة بأنشطة غير قانونية.

التدابير الاحترازية:

- تطبيق إجراءات "اعرف عميلك" (KYC) لكل المتبرعين، خاصة عند التبرعات الكبيرة.
- عدم استقبال التبرعات النقدية.
- إجراء تدقيق دوري ومراجعة شاملة للتبرعات المالية وتوثيق جميع التفاصيل المتعلقة بالمتبرعين.
- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية لمراقبة أي تحركات مشبوهة مرتبطة بالحسابات المصرفية للجمعية.

٢. خطر استخدام الجمعية كواجهة لغسل الأموال عبر الأنشطة الخيرية

المخاطر المتأصلة:

قد يتم استغلال الجمعية كواجهة لتدفق الأموال غير القانونية عبر تمويل الأنشطة الخيرية، حيث يمكن أن يتم إخفاء مصادر الأموال غير المشروعة تحت غطاء "العمل الخيري".

التدابير الاحترازية:

- بحث سبل إنشاء نظام قوي لتتبع الأموال من مصدرها إلى وجهتها النهائية، بما في ذلك مراقبة العمليات المالية وتوثيقها.
- تقييم الشركاء والمتعاقدين للتأكد من أنهم ملتزمون بالقوانين واللوائح الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- متابعة مصادر تمويل المشاريع الخيرية والتأكد من عدم وجود ارتباطات مشبوهة.

٣. خطر تلقي تبرعات من كيانات أو أفراد مدرجين على قوائم العقوبات

قد تتعرض الجمعية لخطر تلقي تبرعات من أفراد أو كيانات مدرجة على قوائم العقوبات الدولية أو المحلية المرتبطة بتمويل الإرهاب.

التدابير الاحترازية:

- بحث سبل إجراء فحص دوري وشامل لجميع المتبرعين باستخدام قواعد البيانات الدولية والمحلية المتعلقة بالأفراد والكيانات المدرجة على قوائم العقوبات.
- التحقق من عدم وجود أي ارتباط مالي بين الجمعية وأي من هذه الجهات.
- إبلاغ الجهات التنظيمية فوراً في حالة اكتشاف أي معاملات مشبوهة.

٤. خطر استغلال التحويلات المالية الدولية لتمويل الإرهاب

التحويلات المالية الدولية قد تشكل وسيلة لنقل الأموال بطريقة غير مشروعة لتمويل الإرهاب، خاصة عند تنفيذ أنشطة في مناطق ذات مخاطر عالية.

التدابير الاحترازية:

- فرض إجراءات رقابة مشددة على جميع التحويلات الدولية التي قد تتم باسم الجمعية إذا احتاجت إلى ذلك، بما في ذلك التحقق من المستلمين وأهداف التحويل.
- مراقبة عمليات التحويل وتقييم الدول التي يتم تحويل الأموال إليها وفقاً لمستوى مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

- التعاون مع البنوك والمؤسسات المالية الدولية لضمان الالتزام باللوائح والتشريعات المتعلقة بالتحويلات المالية عبر الحدود.

٥. خطر الاستغلال من قبل جهات إرهابية لتوجيه الأموال لمشاريع مشبوهة

الجمعية قد تُستخدم كغطاء لتمويل أنشطة غير مشروعة أو مشبوهة دون علمها، حيث يتم توجيه الأموال إلى مشاريع وهمية أو مشاريع مشبوهة تدار من قبل جهات إرهابية.

التدابير الاحترازية:

- تنفيذ فحص دقيق للمستفيدين والشركاء في جميع المشاريع الخيرية.
- إجراء زيارات ميدانية للتحقق من وجود المشاريع والتأكد من استخدامها للغرض المعلن.
- تقديم تقارير تفصيلية عن المشاريع والمصروفات والتحقق من أن الأموال تُستخدم كما هو مخطط لها.

٦. خطر ضعف نظم الرقابة الداخلية مما يسهل على الموظفين الانخراط في غسل الأموال أو تمويل الإرهاب

قد يؤدي ضعف الرقابة الداخلية إلى تمكين بعض الموظفين من استغلال مواقعهم في الجمعية لغسل الأموال أو تمويل الإرهاب، سواء عن طريق تحويل الأموال بشكل غير مشروع أو تسهيل تمويل الأنشطة المشبوهة.

التدابير الاحترازية:

- إنشاء وتفعيل نظم رقابية داخلية قوية لضمان الإشراف على جميع الأنشطة المالية والإدارية.
- فصل المهام والمسؤوليات المالية بين الموظفين لتقليل فرص الاحتيال أو التلاعب بالأموال.
- تنفيذ عمليات تدقيق داخلي وخارجي دورية لضمان سلامة العمليات المالية والكشف عن أي انحرافات محتملة.

٧. خطر التبرعات العينية غير المسجلة بدقة

قد يتم استغلال التبرعات العينية (مثل الأصول أو الممتلكات) كوسيلة لغسل الأموال إذا لم يتم تسجيلها أو تتبعها بدقة.

التدابير الاحترازية:

- تسجيل جميع التبرعات العينية بشكل دقيق مع توثيق مصدرها وتقييم قيمتها بشكل موضوعي.
- إجراء تدقيق دوري للممتلكات والأصول العينية المملوكة للجمعية.
- مراقبة استخدام التبرعات العينية والتأكد من أنها تستخدم في الأغراض الخيرية المعلنة.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم اعتماد "تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة المتعلقة بجرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب"، بجمعية معالم المدينة، في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢٠٢٤/٥) المنعقد بتاريخ: ١٧/٤/١٤٤٦ هـ الموافق: ٢٠/١٠/٢٠٢٤ م.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ